بالذكر اى الاظهار اراد بالذكر ما يقابل الاضمار والاول لفظا ومعنى
وللزوم التكرار بالاظهار بلا اول ولامتناع التكرار بلا اظهار
من غير قصد اضطرار وامتناع الحذف اى امتناع حذف الفاعل
من غير ما يسد مسده فى غير المصدر ونقض بما اكرم الا ان واسرع
بهم وابصروا واضربوا القوم واضربن يا هند واضرنى القوم
فينبغى ان يقيد الامتناع بقيود حتى يتم الاستدلال به قوله
على وفق الظاهر هذا فيما يستوى فيه المذكر والمؤنث نحو اخرج
وقيل هند فانه لا يضمر على وفق الظاهر بل يضمر مؤنث مذكر لا غير
قوله وجاز اى اعمال الفعل الثانى او آخر المتنازعين خلافا للفراء عن
محله فصار بيانه متعلق وهو متعلق باختيار اعمال الاول
مطلقا عند الكوفيين واختيار اعمال الثانى مطلقا عند البصريين
فلو اتصل به لسان واضحا بان يقول وتختار البصريون اعمال
الثانى والكوفيون الاول خلافا للفراء مع الفريقين فانه لا يجوز
اعمال الثانى فقط فيما اذا اقتضى الاول الفاعل بل يجب عنده
اعمال الاول قوله ورواية المتن غير مشهورة عنه يقال فلم يفسر
عبارة المتن على خلاف ما هو المشهور فى تفسيرها فتنتزع
عن مخالفة المشهور وهو ان المعنى وجاز اعمال الثانى مع الاضمار
فى الفعل الاول والاستتار فيه خلافا للفراء فانه لا يجوز اعمال الثانى
مع الاضمار فى الفعل الاول بل اما ان يقول التشريك الاول للثانى

فيما

فيما اذا اقتضى الفاعل واذكر الضمير الذى هو فاعل الاول بعد لفظ
قلت وعلى هذا التفسير لا يتجه ان حقه ان يتصل بقوله ويختار
كى يتجه على التفسير الاول قوله وعن الاضمار قبل الذكر فى الفضلة
قيل وربه رجلا شاذ قلت قد سبق ان الاضمار قبل الذكر
بشرط محض التفسير لا يختص العدة فلو قضين بهن سيئات
نعم الاولى ان يقول وعن الاضمار قبل الذكر من غير محض التفسير
فى الفضلة قوله لانه لا يجوز حذف احد مفعولى باب حسبت
اعترض عليه بانه واقع كما فى قوله تعالى ولا تحسبن الذين يبخلون
بما اتاهم الله من فضله هو خيرا لهم فمن قرأ على صيغة الغيبة
اى تحسبن هو خيرا لهم قلت يمكن جعل هو فى الآية من وضع الضمير
المرفوع موضع المنصوب قوله لئلا يلزم الاضمار قبل الذكر
فى الفضلة لا بد ان يقول او الفضل الكثير بين الفعل ومفعوله
الشريد الا قتضاء لئلا يتجه انه فليتوقع الضمير عن اللفظ والحق
ان الاضمار والتكرار والفصل لازم فى التقدير فالمقصد
الاحتراز عن التصريح والخفاء ما هو لازم من التقسيم قوله
على المذهب المختار الاولى على الاستعمال المختار فحاذ اراد
بالمذهب الاستعمال قوله ولم تحذفه وان جاز حذفه لئلا يتوهم
فان قلت كون المختار عدم الحذف لا يحتاج الى البيان بسبب
لانه الاصل قلت ليس الاصل مختارا مطلقا بل اذا لم يدع

Copyright © King Saud University